

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

173 - حدثت حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن ابن أبي السفر عن الشعبي عن عدي بن حاتم

قال .

أمسكه وإنما تأكل فلا أكلا وإذا فكل فقتل المعلم كلبك أرسلت إذا) فقال A النبي سألت Y
على نفسه) . قلت أرسل كلبني فأجد معه كلبا آخر ؟ قال (فلا تأكل وإنما سميت على كلبك
ولم تسم على كلب آخر) .

[1949 ، 5158 - 5160 ، 5166 - 5169 ، 6962] .

[ش (سألت النبي) أي عن حكم صيد الكلاب . (المعلم) هو الذي ينزجر بالزجر ويسترسل

بالإرسال ويترك الأكل مما يصيده مرارا . (فقتل) أي الصيد]